

قانون رقم (14) لسنة 2005
بتعديل بعض أحكام
قانون دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
رقم (12) لسنة 2005

نحن مكتوم بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على قانون دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري رقم (12) لسنة 2005،

نصدر القانون الآتي:

المادة (1)

يستبدل بنصي المادتين (2) و (4) من قانون إنشاء دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري المشار إليه، النصان التاليان:

المادة (2)

يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة إزاء كل منها ، إلا إذا دل السياق على خلاف ذلك:

الدولة	دولة الإمارات العربية المتحدة.
الحاكم	صاحب السمو حاكم دبي.
الإمارة	إمارة دبي.
الدائرة	دائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري.
المدير	مدير عام الدائرة.
الجمعيات الخيرية	أية مجموعة من الأشخاص تعنى بالشؤون الدينية أو الخيرية وتمارس نشاطها في الإمارة بما في ذلك الجمعيات الدينية أو الخيرية المؤسسة وفقاً لأحكام القانون.

المادة (4)

تختص الدائرة بالمهام التالية:

- 1- رسم السياسة العامة للدائرة.
- 2- نشر الثقافة الإسلامية وتنمية الوعي الديني.
- 3- الإشراف على طبع المصاحف الشريفة والكتب والتسجيلات الصوتية والمرئية وتوزيعها.
- 4- إنشاء مدارس تحفيظ القرآن الكريم والإشراف عليها.
- 5- العناية بالمساجد لتؤدي دورها على الوجه الأكمل والإشراف على إدارتها، وذلك بالتنسيق مع مؤسسة الأوقاف و شؤون القصر.
- 6- الإشراف على تشييد المساجد التي يرغب الأفراد في إقامتها بالتنسيق مع بلدية دبي ومؤسسة الأوقاف و شؤون القصر.
- 7- الإشراف على الاحتفالات والندوات والمؤتمرات والمسابقات الدينية.
- 8- الإشراف على المراكز والجمعيات الخيرية إدارياً ومالياً وثقافياً واعتماد البرامج الخاصة بها.
- 9- الإشراف على مراكز البحوث والدراسات الإسلامية والبرامج الدينية وخصوصاً التي تنشر وتبث من خلال وسائل الإعلام الصوتية والمقروءة والمرئية.
- 10- إبراز محاسن الإسلام وأنه دين الإنسانية الصالح لكل زمان ومكان.
- 11- إحياء التراث الإسلامي جمعاً وتحقيقاً ودراسةً مما يلبي حاجة المسلمين إلى تبصيرهم بدينهم وحل مشاكلهم.
- 12- ترجمة الأعمال التي تخدم قضايا المسلمين.
- 13- تنظيم شؤون الحج بالتنسيق مع الجهات المعنية في النولة.
- 14- العمل على حفظ التراث الإسلامي وإحيائه ونشره.
- 15- إبداء الفتوى فيما يحال إليها من المسائل الشرعية.
- 16- منح تراخيص العمل للأئمة والوعاظ والخطباء والمدرسين والمؤذنين وذلك وفق نظام يصدره المدير في هذا الشأن.
- 17- إصدار مجلة تعنى برسالة الإسلام والتبصير بعقيدته السليمة واستغلال جميع وسائل الإعلام المتاحة في سبيل ذلك.

المادة (2)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، و ينشر في الجريدة الرسمية.

مكتوم بن راشد آل مكتوم
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 21 يونيو 2005 م
الموافق 14 جمادى الأولى 1426 هـ